

فقه اللغة

(عن الأئمة) .

إذا سار القومُ نهاراً ونزلوا ليلاً فذلك التأويلُ .

فإذا ساروا ليلاً ونهاراً فهو الإسنادُ .

فإذا ساروا من أوّل الليل فهو الإدلاجُ .

فإذا ساروا من آخر الليل فهو الادلاجُ (بتشديد الدال) .

فإذا ساروا مع الصبح فهو التغليسُ .

فإذا نزلوا للاستراحة في نصف النهار فهو التغويرُ .

فإذا نزلوا في نصف الليل فهو التعريسُ